



ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق للعام الدراسي ٢٠٢١ - ٢٠٢٢ للجامعة التكنولوجية

أولاً: الشروط العامة للتقديم والقبول:

- ١- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها عن (٦٥%) ويستثنى من ذلك الربع الأول بالنسبة للاختصاصات الهندسية^{(١) (٢)}.
- ٢- أن لا يقل معدل المتقدم لدراسة الدكتوراه عن (٧٠%).
- ٣- يشترط للمتقدم لدراسة الدبلوم العالي (معدلاً) لا يقل عن (٦٥%) سواء كان الدبلوم العالي سنة أو سنتين استناداً إلى تعليمات الدراسات العليا رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٠، أما في التخصصات الطبية والهندسية فيشترط الشرط نفسه أو ان يكون من الربع الأول^(٣).
- ٤- يشترط ان لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الدبلوم العالي المهني عن (٤٠) سنة استناداً الى المادة (الثالثة عشر/١١) من تعليمات الدراسات العليا لسنة ١٩٨٢^(٣) (يسمح لمواليد ١٩٨١/٥/٢ فما فوق بالتقديم لدراسة الدبلوم العالي) ، ويكون احتساب العمر على أساس السنة والشهريوم تولد المتقدم ولغاية بدء التقديم للدراسات العليا في ٢٠٢١/٥/٢.
- ٥- أن لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الماجستير أو ما يعادلها عن (٤٥) سنة (يسمح لمواليد ١٩٧٦/٥/٢ فما فوق بالتقديم) ويكون احتساب العمر على اساس السنة والشهريوم تولد المتقدم ولغاية بدء التقديم للدراسات العليا في ٢٠٢١/٥/٢.
- ٦- أن لا يزيد عمر المتقدم لدراسة الدكتوراه عن (٥٠) سنة (يسمح لمواليد ١٩٧١/٥/٢ فما فوق بالتقديم لدراسة الدكتوراه)، ويكون احتساب العمر على اساس السنة والشهريوم تولد المتقدم ولغاية بدء التقديم للدراسات العليا في ٢٠٢١/٥/٢.
- ٧- يحق للمتعاقدین بصفة عقد وزاري وفق قرار مجلس الوزراء المرقم ٣١٥ لسنة ٢٠١٩ وقرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٦٠٣ في ١٩٨٧ اكمال دراستهم العليا بعد منحهم إجازة من دون راتب لضمان عدم الجمع بين الدراسة والوظيفة مع إمكانية استئناف ذات العقد للأيفاء بالالتزامات التعاقدية^(٤).
- ٨- يشترط في المتقدم لدراسة الدبلوم العالي والماجستير (من الموظفين) أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على آخر شهادة وتحسب هذه الخدمة لغاية الاول من تشرين الاول لعام ٢٠٢١ والتفرغ التام للدراسة^(٥).
- ٩- أ- يشترط في التقديم لدراسة الدكتوراه من الموظفين {عدا منتسبي وزارتي التعليم العالي والبحث العلمي والتربية والمؤسسات التي تخضع لقانون الخدمة الجامعية ويكون منحهم الاجازة الدراسية وفقاً لأحكام قانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨ (قانون الخدمة الجامعية)^(٦)} أن تكون لديه خدمة وظيفية فعلية لمدة سنتين بعد حصوله على اخر شهادة وتحسب هذه الخدمة لغاية الاول من تشرين الاول لعام ٢٠٢١ والتفرغ التام للدراسة .
- ب- يحق للمتقدمين لدراسة الدكتوراه من الموظفين من غير المشمولين بقانون الخدمة الجامعية وممن مُنحوا شهادة الماجستير ضمن المدة المحددة دون تمديد وحصلوا على تقدير لا يقل عن جيد جداً التقديم للدراسات العليا بأعتماد تاريخ انتهاء الدراسة من تاريخ قبول الرسالة او الاطروحة بعد التصحيحات ومنح الطالب تأييد بذلك لغرض التقديم للدراسات



- العليا بدلاً من تاريخ صدور الامر الجامعي على ان يكون المتقدم حاصلًا على الامر الجامعي وفقاً لما ورد بكتابي دائرة البحث والتطوير المرقمين ب ت ٤٨٤٩/٥ في ٢٠١٩/٥/٢١ و ب ت ٥٠٤٠/٥ في ٢٠١٩/٥/٢٧.
- ج- يكون تقديم أعضاء الهيئة التدريسية من حملة شهادة الماجستير (المشمولين بقانون الخدمة الجامعية رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٨) ممن تجاوزا شرط العمر المحدد في الفقرة (٦) اعلاه لدى تقديمهم لدراسة الدكتوراه على قناة النفقة الخاصة حصراً.^(٧)
- ١٠- تجرى مقابلة لتحديد أهلية المرشح للقبول بالدراسات العليا للتأكد من سلامته البدنية والعقلية والنفسية من قبل لجنة مختصة وبما يتناسب مع اختصاص المرشح للقبول على ان تتم المقابلة قبل اعلان نتائج القبول الاولي للمتقدمين المرشحين للقبول ووفق استمارة رقم (٥٠٦) وفي حالة عدم أهلية المرشح يتم ترشيح الاحتياط الاول.
- ١١- يكون التقديم للدراسات العليا في الجامعة إلكترونياً (Online) ومن خلال الموقع الالكتروني للجامعة التكنولوجية: (www.uotechnology.edu.iq).
- ١٢- عدم السماح لخريجي الكلية التربوية المفتوحة التابعة لوزارة التربية بالتقديم للدراسات العليا إشارة الى مذكرة دائرة الدراسات والتخطيط والمتابعة المرقمة ت م ٤٧٤/١/٣ في ٢٠١٥/٣/٢٣ المشار فيها الى محضر الاجتماع الأول لهيئة الراي /الفقرة (٦/ثانياً/جدول الاعمال) والمبلغه بموجب اعمام الهيئة انفا المرقم ١٢س/٨١١ في ٢٠١٣/٤/٣.
- ١٣- يحق لخريجي الجامعات الأهلية (داخل وخارج العراق) المعترف بها من قبل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي التقديم للدراسات العليا وفق شروط وضوابط التقديم والقبول ويكون تقديمهم على قناة النفقة الخاصة حصراً.
- ١٤- استئناف قبول مخرجات كليتي الإمام الكاظم (عليه السلام) والإمام الأعظم (رحمه الله) للدراسات العليا وحسب الاختصاصات المناظرة في الجامعة وفق وثائق التخرج الممنوحة لهم وفقاً لما ورد بالاعمام المرقم ب ت ٧٣٢٥/٥ في ٢٠١٦/١١/٧ المتضمن توصيات محضر اجتماع مناقشة قانوني الكليتين انفا.
- ١٥- يكون تقديم المتقدم للدراسات العليا (الدبلوم العالي، الماجستير، الدكتوراه) ممن سبق ان قبل بالدراسات العليا داخل العراق أو خارجه وتم انهاء علاقته بالدراسة لأسباب مختلفة (عدا حالي الغش والتزوير) على قناة قبول النفقة الخاصة (حصراً) بالإشارة الى ما ورد بمضمون اعمام الوزارة المرقم ب ت ١٩٢٧/٥ في ٢٠١٥/٣/١٥ وبعد مرور سنتين على ترقيين القيد ولمرة واحدة.
- ١٦- يجوز للمرقن القيد بسبب الرسوب (بمادة واحدة أو بالمعدل) إعادة التقديم للدراسات العليا على جامعة أخرى وبتوصية من مجلس الكلية (التي تم انهاء علاقته بالدراسة فيها) على قناة القبول العام وفق الضوابط النافذة وبما يتلائم مع نموذج التعهد رقم (٥٠٤) بالإشارة الى ما ورد بمضمون كتاب دائرة البحث والتطوير المرقم ب ت ١٩٢٧/٥ في ٢٠١٥/٣/١٥.
- ١٧- وحوب المشاركة والنجاح في الامتحان التنافسي على أن يتم تحديد أداءه للقبول في الدراسات العليا في الجامعة بصيغة إمتحان الكتروني للاختصاصات التي تناسب الامتحان الالكتروني من خلال تهيئة نظام امتحان الكتروني معد لهذا الغرض وتكون الأولوية بالقبول للمتقدمين الناجحين وفق اعلى معدل أساس المفاضلة، وفي حالة وجود مقاعد شاغرة يكون القبول وفق اعلى معدل أساس مفاضلة بغض النظر عن النجاح في الامتحان التنافسي.



- ١٨- اجتياز الامتحان التنافسي للحاصلين على شهادة الماجستير من جامعات غير عراقية عند تقديمهم لدراسة الدكتوراه في الجامعة ويستثنى من هذا الشرط في حال وجود مقاعد شاغرة ضمن التخصص الواحد وذلك لشغل تلك المقاعد (بموجب ما جاء بكتاب امانة مجلس الجامعة المرقم م.ج/١١٩٦ في ٢٠٢٠/١٢/٧ المتضمن قرار مجلس الجامعة بجلسته الثانية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٦).
- ١٩- يشترط في المتقدم للدراسات العليا الحصول على شهادة مشاركة (حضوراً وإمتحاناً) في دورات تدريبية لتطوير مهارات المتقدمين في اللغة الإنكليزية والحاسوب من احدى الجامعات الحكومية العراقية على أن تكون مدة الدورة للمهاترين (اللغة الإنكليزية والحاسوب) اسبوع واحد لكل منهما مع مراعات ماورد بمضمون كتب دائرة البحث والتطوير المرقمة ب ت/٨٠٥٣ في ٢٠١٨/١٠/١٨ و ب ت/٩٢٩٧ في ٢٠١٩/٩/٢٩ و ب ت/٧٦٦٦ في ٢٠٢٠/١٢/٢٤.
- ٢٠- اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية.

ثانياً: -معايير المفاضلة بين المتقدمين:-

- ١- يكون احتساب معدل أساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراسة الدكتوراه وفقاً للمعادلة الآتية:-
*معدل أساس المفاضلة = (٧٠%) معدل شهادة الماجستير + (٣٠%) الإمتحان التنافسي.
- ٢- لتقليل التباين في معدلات تخرج المتقدمين لدراستي الدبلوم العالي والماجستير لدفعات مختلفة من الخريجين من جامعات مختلفة فضلاً عن خريجي الدفعة الواحدة للجامعة الحكومية والاهلية يكون احتساب معدل أساس المفاضلة بالنسبة للمتقدمين لدراستي (الدبلوم العالي والماجستير) بالإعتماد على معدل تخرج المتقدم للدراسات العليا ومعدل تخرج الطالب الأول من نفس الدفعة، وفقاً للمعادلة الآتية:-
*معدل أساس المفاضلة = (٧٠%) المعدل النسبي للمتقدم + (٣٠%) الإمتحان التنافسي
يكون احتساب المعدل النسبي بالإعتماد على معدل تخرج الطالب الأول على الدفعة الواحدة (الدورين الاول والثاني) للقسم الذي تخرج منه المتقدم ومعدل تخرج المتقدم للدراسات العليا من نفس الدفعة وحسب المعادلة التالية:
$$* \text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل الطالب الاول}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} \right) / 2$$
- ٣- معالجة حالة المتقدمين ممن لايمتلكون معدل (الطالب الأول على دفعة تخرجهم) ووفقاً لما مبين أدناه:-
في حالة كون المتقدم للدراسات العليا من الحاصلين على شهاداتهم من جامعات من خارج العراق والمعادلة شهادته من قبل دائرة البعثات فيستخدم في المعادلة معدل الطالب الأول على دفعة القسم العلمي المتقدم للدراسة فيه لسنة معادلة الشهادة من قبل الوزارة وعلى أن يحتسب معدله بموجب المعدل الممنوح لتخرجه من قبل دائرة البعثات والعلاقات الثقافية



- ٤- يكون احتساب معدل المتقدم من الطلبة النازحين من المحافظات الساخنة وفقاً لما ورد بالاعتماد الصادر عن دائرة التخطيط والمتابعة المرقم ت م ٤٥٣/١ في ٢٠١٨/١١/٨ مع مراعات مايلي :
- أ- اذا كان معدل المتقدم أقل أو يساوي معدل الطالب الأول على الدفعة في القسم العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة الخاصة بإحتساب المعدل النسبي المشار إليه آنفاً .
- ب- اذا كان معدل المتقدم اعلى من معدل الطالب الاول على الدفعة في القسم العلمي المتقدم عليه تستخدم المعادلة التالية الخاصة باحتساب المعدل النسبي للمتقدم:-

$$\text{المعدل النسبي للمتقدم} = \left(\frac{\text{معدل المتقدم}}{\text{معدل المتقدم}} \times 100 + \text{معدل المتقدم} / 2 \right) / 2$$

- ٥- في حالة كون المتقدم لدراسة الماجستير من حملة شهادة الدبلوم العالي ذات التخصص للبيكالوريوس فيكون حساب معدل تخرج المتقدم في معادلة احتساب المعدل النسبي آنفاً بنسبة مجموع (٦٠ % معدل البيكالوريوس + ٤٠ % معدل الدبلوم العالي).
- ٦- فيما يخص منتسبي التعليم العالي والبحث العلمي المتقدمين لدراسة الدكتوراه من حملة الألقاب العلمية (مدرس مساعد ، مدرس ، أستاذ مساعد) والصادرة بموجب أوامر جامعية او وزارية والحاصلين على شهادة الماجستير ، يتم منحهم درجات مفاضلة تضاف الى معدل أساس المفاضلة وفق مامبين ادناه ويخضعون لشروط التقديم والقبول الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط:
- ❖ الأستاذ المساعد ٦ درجات.
 - ❖ المدرس ٤ درجات.
 - ❖ المدرس المساعد ٢ درجة.
- ٧- فيما يخص الطالب الاول على الفرع في القسم في الجامعة التكنولوجية (الخريج على الدفعة وللدورين الاول والثاني للدراسة الصباحية حصراً للعام الدراسي ٢٠١٩-٢٠٢٠) المتقدم للدراسات العليا في القسم العلمي المتخرج منه (حصراً) داخل العراق، يتم منحهم (٦) درجات مفاضلة تضاف على معدل أساس المفاضلة ويخضعون لشروط التقديم والقبول الأخرى المبينة بموجب هذه الضوابط.



ثالثاً :- المقاعد المضافة

- ١- فيما يتعلق بذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسه الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ .
 - أ- تخصص نسبة لا تقل عن (١٠%) من المقاعد الدراسية إستثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر، المعدل ، الخدمة) لذوي الشهداء (قبل ٢٠٠٣) بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة)، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (١٥-١٦) / أولاً أعلاه ووفقاً لشروط التقديم وأمتيازاتهم التي منحها القانون لهم .
 - ب- تخصص نسبة (١٠%) من المقاعد الدراسية أستثناء من الشروط والتعليمات المحددة للقبول في الدراسات العليا (العمر، المعدل، الخدمة) لذوي شهداء الحشد الشعبي بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة)، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (١٥-١٦) / اولاً أعلاه ووفقاً لشروط التقديم وأمتيازاتهم التي منحها القانون لهم .
 - ت- ذوي الشهداء المشمولين بالقانون أعلاه هم (الوالدان والاولاد، الزوج والزوجات وأن كانوا غير عراقيين ، الاخوة والاخوات ، اولاد الابن واولاد البنت) .
- ٢- فيما يتعلق بالمشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والاطفاء العسكرية والعمليات الارهابية المعدل بالرقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ .
 - أ- تخصص نسبة (١٠%) من المقاعد الدراسية أستثناءً من شروط القبول بالدراسات العليا (العمر، المعدل، الخدمة) للمشمولين بأحكام هذا القانون بما لا يقل عن مقعد واحد في كل اختصاص ويكون التنافس على المقاعد فيما بينهم (ويكون قبولهم خارج الخطة)، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (١٥،١٦) / أولاً أعلاه ووفقاً لشروط التقديم وأمتيازاتهم التي منحها القانون لهم .
 - ب- ذوي الشهداء المشمولين بالقانون اعلاه هم :- (الاب ، الام ، الابن ، البنت ، الأخ ، الأخت ، الزوج ، الزوجة)
- ٣- فيما يتعلق بالمشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ :-
 - إضافة مقعد دراسي للسجين السياسي ويكون مقعدهم (خارج الخطة) وأستثناءً من شروط (العمر، المعدل، الخدمة الوظيفية)، علماً أن الطلبة الذين تم انهاء علاقتهم بالدراسة من الفئة أنفأ يخضعون للفقرتين (١٥،١٦) / اولاً أعلاه ووفقاً لشروط التقديم وأمتيازاتهم التي منحها القانون لهم .
- ٤- فيما يتعلق بالمشمولين بقانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٣ :-
 - إضافة مقعد لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة ويكون قبولهم وفقاً للضوابط النافذة وخارج الخطة وبما لا يتعارض عوقه مع المتطلبات الخاصة لكل قسم.



رابعاً: المستمسكات المطلوبة للمرشحين للقبول في الدراسات العليا (اثناء فترة التقديم الإلكتروني):-

- ١- وثيقة التخرج معنونه الى الجهة المطلوب التقديم اليها (بغض النظر عن تاريخ إصدارها) مثبتاً فيها المعدل (رقماً وكتابة) ومطابقة الخلفية العلمية للمتقدم لنيل شهادة الدكتوراه من خلال تقديمه لوثيقتي التخرج للبكالوريوس والماجستير إضافة الى شهادة المعادلة الصادرة من دائرة البعثات بالنسبة للمتقدمين الحاصلين على الشهادات الأولية او العليا من جامعات غير عراقية.
- ٢- وثيقة او كتاب تأييد تخرج لأغراض التقديم للدراسات العليا معنون للجهة المطلوب التقديم اليها (بغض النظر عن تاريخ إصدارها) مثبتاً فيه معدل التخرج ومعدل الطالب الخريج الأول على الدفعة للقسم العلمي (للدورين الاول والثاني وللدراستين الصباحية والمسائية) بالنسبة للمتقدم لنيل شهادتي الدبلوم العالي والماجستير.
- ٣- على المتقدمين للدراسات العليا والحاصلين على شهادتهم من خارج العراق مراجعة القسم المعني قبل بدأ التقديم لغرض مطابقة تخصصاتهم مع التخصص المطلوب التقديم اليه.
- ٤- كتاب عدم ممانعة بالنسبة للموظفين يتضمن العبارة بالصيغة الآتية : (عدم ممانعة الدائرة للموظف من التقديم للدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢١- ٢٠٢٢ ومنحه الإجازة الدراسية في الاختصاص المطلوب في حالة قبوله) وبما يتوافق مع الفقرتين (٨، ٩) / أولاً أنفاً من حيث الخدمة الوظيفية ويكون موقعا من قبل مخول الدائرة المختصة بالاجازات الدراسية وبحسب الصلاحية والاختصاص لدى الوزارة التي ينتسب اليها الموظف (حصراً) فيما عدا منتسبي وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالجامعات فإن كتاب عدم الممانعة لهم يكون موقعا من قبل السيد رئيس الجامعة أو من يخوله.
- ٥- عطفاً على ماورد بالفقرة (٤) أعلاه يجب مراعاة الإشارة الى المادة (٤) البند (ثامناً) من تعليمات منح الإجازة الدراسية رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١ (للوزير المختص ...) والمقصود به الوزير المختص بالنسبة للموظف المنتسب الى تلك الوزارة وبحسب كتاب هيئة الرأي بالرقم (١٢) س/٣٠٥٠ في ٢٠١٣/١٢/١٠) منح الإجازة الدراسية للموظف الذي يقل معدله عن المعدل المشار اليه في البند (سادساً) من المادة نفسها من التعليمات المذكورة إذا كانت لديه خدمة وظيفية مرضية لاتقل عن (خمس سنوات بعد اخر شهادة)^(٩) للتقديم على قناة النفقة الخاصة وبثبت هذا الإستثناء ضمن كتاب رسمي يرفق مع كتاب عدم الممانعة أعلاه.
- ٦- على المقبولين من الموظفين جلب الإجازة الدراسية خلال (٦٠ يوماً) من تاريخ إصدار الأوامر الجامعية بقبولهم وبخلافه يلغى قبولهم.
- ٧- شهادتي مشاركة لدورة تدريبية لتطوير مهارات الحاسوب واللغة الأنكليزية وبحسب الآلية المبينة بموجب أعمامات دائرة البحث والتطوير المرقمة الأعمام المرقم ب ت٨٠٥٣/٥ في ٢٠١٨/١٠/١٨ وب ت ٩٢٩٧/٥ في ٢٠١٩/٩/٢٩ وب ت ٧٦٦٦/٥ في ٢٠٢٠/١٢/٢٤.
- ٨- شهادة اجتياز اختبار كفاءة اللغة العربية وفقاً لما ورد بالأعمام المرقم ب ت٤٥١/٥ في ٢٠١٨/١/١٨ والأعمام المرقم ب ت٨٦٩٢/٥ في ٢٠١٨/١١/١٢.



- ٩- يتم اعتماد التصاريح الأمنية لجميع المتقدمين المقبولين في الدراسات العليا وفقاً لما ورد بكتابنا المرقم ب ت٤٠٨٦/٥ في ٢٠١٩/٤/٣٠ على ان يكمل اجراءاته من تاريخ اصدار الامر الجامعي بالقبول ولغاية المباشرة في الدراسة.
- ١٠- يتم اعتماد جلب التعهد لكل من يرغب بالتقديم للدراسات العليا على انهم لم يكونوا مشمولين بأجراءات المساءلة والعدالة وفقاً لما ورد بالاعمام المرقم ٢٩س٥٠١/٥ في ٢٠١٨/٥/٣٠.
- ١١- ملئ إستمارتي التقديم (نموذج رقم ٥٠٠) وصحيفة الأعمال (نموذج رقم ٥٠١) ولايجوز الشطب والحك والتحبير باللون الأبيض.
- ١٢- ملئ الإستمارات الخاصة بالمرشحين من ذوي الشهداء المشمولين بقانون مؤسسة الشهداء رقم (٢) لسنة ٢٠١٦ نموذج (٥٠٢) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالإستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب .
- ١٣- ملئ الإستمارة الخاصة بالمرشحين من السجناء السياسيين المشمولين بقانون مؤسسة السجناء السياسيين المعدل بالرقم (٣٥) لسنة ٢٠١٣ نموذج (٥٠٣) وتصديقها من قبل الجهات المعنية بالإستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب.
- ١٤- ملئ الإستمارة الخاصة بالمرشحين من المشمولين بقانون تعويض المتضررين جراء العمليات الحربية والأخطاء العسكرية والعمليات الإرهابية نموذج(٧٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالإستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب.
- ١٥- ملئ الإستمارة الخاصة بالمرشحين من ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة نموذج رقم (٦٠٠) وتصديقها من قبل الجهات المعنية المثبتة بالإستمارة ويكون طلب صحة إصدارها من قبل الجامعة المقبول فيها الطالب.
- ١٦- ملئ الإستمارة الخاصة بالتعهد الخطي وتوقيعها (نموذج رقم ٥٠٤) .
- ١٧- نسخة ملونة من المستمسكات الثلاثة {هوية الأحوال المدنية، شهادة الجنسية، بطاقة السكن أو تأييد السكن، صور ملونة عدد (٢) أو نسخة من البطاقة الوطنية الموحدة في حال توافرها}.
- ١٨- عدم أستلام ملفات المتقدمين للقبول (من الموظفين) بدون عدم الممانعة الممنوحة لهم من وزارتهم وكتاب الاستثناء من شرط المعدل وحسب الفقرتين (٥٠٤) أنفاً.
- ١٩- تعتمد الاستمارات المذكورة أنفاً المرفقة مع ضوابط التقديم والقبول للعام الدراسي ٢٠٢٢-٢٠٢١ الخاصة بالجامعة التكنولوجية حصراً على أن يتم سحب (نسخ ملونة) منها من الموقع الالكتروني الخاص بالتقديم وعلى ورقة واحدة بالنسبة للاستمارات التي تتألف من صفحتين (ورقة واحدة ذات وجهين) ، وبخلافه تعتبر (لاغية) بالاضافة الى سحب (نسخة ملونة) من أستمارة التقديم الالكتروني .



خامساً : جدول توقيتات التقديم والقبول بالدراسات العليا للعام الدراسي ٢٠٢١-٢٠٢٢

ت	الموضوع	اليوم	التاريخ	الملاحظات
١	بدء ادخال خطة القبول بالدراسات العليا المصادق عليها من قبل الوزارة لمنظومة القبول الالكتروني	الاحد الاحد	٢٠٢١/٤/٤ ٢٠٢١/٤/١١	من قبل مخول الجامعة
٢	ادخال الخلفيات العلمية والمواد الدراسية المطلوبة للامتحان التنافسي	الاثنين الخميس	٢٠٢١/٤/١٢ ٢٠٢١/٤/١٥	من قبل مخول القسم (يقوم القسم بإعلان عنوان البريد الالكتروني الذي سيستخدمه المتقدمين لأرسال مستمسكاتهم للقسم)
٣	التقديم للدراسات العليا من خلال الموقع الالكتروني لنظام التقديم www.uotechnology.edu.iq	الثلاثاء الخميس	٢٠٢١/٥/٢ ٢٠٢١/٦/٣	على المتقدمين ارسال نسخة من المستمسكات المطلوبة بصيغة ملف pdf الى البريد الالكتروني للقسم المعني بالدراسة المتقدمين اليها
٤	التدقيق الالكتروني لبيانات المتقدمين وفق المستمسكات المطلوبة	الثلاثاء الاحد	٢٠٢١/٥/٢ ٢٠٢١/٦/١٣	اعلان أسماء المتقدمين الذين دقت بياناتهم الالكترونية المشمولين بأداء الامتحان التنافسي ممن تنطبق عليهم شروط وضوابط التقديم في الأقسام العلمية المعنية بالدراسات العليا على موقع الجامعة
٥	الامتحان التنافسي	٢٠٢١/٦/٢٠ (الاحد)		التخصصات الهندسية والعلوم الساعة التاسعة صباحاً ولمدة ثلاث ساعات
٦	اعلان القبول الاولي	الخميس	٢٠٢١/٦/٢٤	على موقع الجامعة
٧	الاعتراضات على نتائج القبول	الاحد الاثنين	٢٠٢١/٦/٢٧ ٢٠٢١/٦/٢٨	اعلان نتائج الاعتراضات على موقع الجامعة
٨	اعلان القبول النهائي	الاربعاء	٢٠٢١/٦/٣٠	على موقع الجامعة
٩	اصدار الأوامر الجامعية للمقبولين	الاربعاء	٢٠٢١/٧/٧	بعد مصادقة مجلس الجامعة
١٠	المباشرة بالدراسة	الاحد	٢٠٢١/٩/١٩	التسجيل بالقسم العلمي المعني بالدراسة



سادساً:- أحكام عامة:

- ١- يتم اعتماد معدل درجات السنة التحضيرية فقط بدون الرسالة في حالة كون المتقدم حاصلًا على شهادة الماجستير بتقدير مستوفي في الحالات التي لا تمنح فيها درجات.
- ٢- يستثنى المتقدمين للدراسات العليا على قناة النفقة الخاصة من شرط العمر وأن لا يقل معدله عن (٦٠) (بالنسبة لغير الموظفين فقط) أما الموظفين فتطبق عليهم تعليمات الاجازة الدراسية رقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١ ويخضعون لشروط القبول.
- ٣- فيما يخص الأجور الدراسية الخاصة بقناة النفقة الخاصة نود بيان الاتي:-
 - أ. تكون أجور الدراسة للسنة الدراسية الواحدة التي تستحصل من طلبة الدراسات العليا الدارسين على نفقتهم الخاصة وفقاً للجدول المبين بموجب الاعمام المرقم ب ت٣٣٦٠/٥ في ٢٠/٨/٢٠٢٠ والمثبت بموجب الفقرة (اولاً) من الاعمام المذكور.
 - ب. يكون تخفيض الأجور الدراسية لطلبة الدراسات العليا المقبولين والمستمرين بالدراسة^(١١) على قناة النفقة الخاصة وفقاً لما ورد بالاعمام المرقم ب ت٣٣٦٠/٥ في ٢٠/٨/٢٠٢٠ / الفقرة (ثانياً) منه وحسب الصلاحيات المخولة لكل من (مجالس الأقسام ، مجلس الجامعة) وللنسب المبينة فيه.
 - ٤- استمرار العمل بمبدأ الغاء حجز المقاعد الدراسية.
 - ٥- يلغى قبول الطلبة في الحالات التالية:
 - أ- الذين لم يباشروا خلال اسبوع^(١١) من تاريخ المباشرة بالدراسة ويحل الاحتياط محل الاصيل حسب التسلسل وعدم ترويج أية معاملة خارج هذه المدة ويتحمل القسم مسؤولية ذلك ، ويعتبر الانسحاب بعد المدة اعلاه(انتهاء علاقة بالدراسة) وبما يتوافق مع الفقرتين (٤،٣) من الاعمام المرقم ب ت١١٨/٥ في ١٧/١/٢٠١٥.
 - ب- يلغى قبول الطلبة المقبولين في حالة عدم تسجيلهم خلال فترة (١٤) يوماً من تاريخ صدور الامر الجامعي.
 - ٦- يتولى القسم العلمي المعني ادخال الخلفية العلمية للاختصاصات المفتوحة وبموجب المادة (العاشرة/ الفقرة (٥) من صلاحيات مجلس القسم من تعليمات الدراسات العليا النافذة لسنة ١٩٨٢ المتعلقة بالخلفية العلمية) مع مراعاة الاعلان عن الشهادات الاولية والعليا (الصادرة من الجامعات العراقية او الشهادات المعادلة الصادرة من قبل دائرة البعثات) التي يقبل حاملوها في الدراسات العليا في الاختصاصات المشار اليها انفاً في القسم العلمي ، على ان لا تزيد نسبة المقاصة العلمية عن ٤٠% من مواد السنة التحضيرية^(١٢)
 - ٧- يتولى القسم العلمي المعني حسم موضوع المقاصة العلمية للمتقدمين للدراسات الذين يتطلب اجراء المقاصة العلمية لهم بالإشارة الى ماورد بالفقرة (٦) اعلاه قبل نهاية التقديم للدراسات العليا ليتسنى للذين لم يتم قبول شهاداتهم للتقديم للدراسة الى كليات / جامعات أخرى وحسب الاختصاص المناظر.
 - ٨- يخصص كل قسم مركز ارشادي للتقديم للدراسات العليا طيلة مدة التقديم للدراسات العليا ويتم الاعلان عنه لتسهيل التقديم الالكتروني للمتقدمين الذين يجدون صعوبة في التقديم الالكتروني، على ان يتم تزويد دائرة البحث والتطوير بعناوين المراكز التي ستفتح بالجامعات قبل بدء عملية التقديم لإدراجها ضمن موقع التقديم.
 - ٩- يتولى القسم المعني حسم موضوع الخلفية العلمية للمتقدمين للدراسات العليا بعد اعلان هذه الضوابط.



- ١٠- يتولى القسم العلمي تدقيق بيانات المتقدمين الورقية ومطابقتها مع بيانات المتقدمين الالكترونية وتصويب البيانات الالكترونية من قبل مخول القسم بما يتوافق مع البيانات الورقية اثناء فترة التقديم ولغاية ٢٠٢١/٦/٥، راجين توخي الدقة الشديدة في تدقيق ملفات المتقدمين للدراسات العليا (الالكترونية والورقية) ولا يتضمن التصويب انفاً (قناة التقديم، وتغيير موقف المتقدم من موظف الى غير موظف) ذلك ان التعديل يشمل الاخطاء التي توجد بها كتب رسمية موثقة مسبقاً ولا تشمل الحقوق التي تخضع لرغبة المتقدم نفسه
- ١١- اصدار الاوامر الجامعية بعد المصادقة على اسماء المقبولين من قبل مجلس الجامعة على ان ترسل نسخة منها الى دائرة الموظف المقبول بالدراسة ليتم تزويده بالإجازة الدراسية خلال المدة المحددة (٦٠ يوماً) من تاريخ اصدار الاوامر الجامعية بالقبول وبما يتوافق مع الفقرة (رابعاً/٦) أعلاه.
- ١٢- يراعي التزام القسم العلمي بما يحقق (١٥) اسبوع للفصل الدراسي الاول و(١٥) اسبوع للفصل الدراسي الثاني ويتحمل القسم العلمي مسؤولية عدم الالتزام بذلك.
- ١٣- يحق للجامعة او تشكيلاتها التدوير من قناة القبول العام الى قناة النفقة الخاصة (للاختصاصات المتماثلة) لاشغال المقاعد الشاغرة (ان وجدت) وفق الاستحقاق ولايجوز التدوير من قناة النفقة الخاصة الى قناة القبول العام.
- ١٤- تتحمل القسم اجراءات تدقيق الوثائق وصحة الاصدار ومفاتحة رئاسة الجامعة بذلك ، ويجوز للوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة مخاطبة الجامعة لمتابعة منتسبها المقبولين والمستمرين بالدراسة بشأن (السيرة الدراسية ، موقف الطالب من الدراسة).
- ١٥- مراعاة ما جاء بأعمام الوزارة المرقم (ب ت ٨٣٤٦/٥) في ٢٠١٢/٨/٨ بشأن اسئلة (امتحان القبول وأليته)، على ان يتولى القسم العلمي اعلان المواد التي يجري فيها الامتحان التنافسي من تاريخ اصدار هذه الضوابط.
- ١٦- مراعاة ماجاء بأعمام الوزارة المرقم (ب ت ٢١٦/٥) في ٢٠١٦/١/١١ الفقرة (ثانياً) منه فيما يخص مبالغ دراسة طلبة الدراسات العليا الدارسين على النفقة الخاصة من حيث (استحصال الاقساط ، حالة التأجيل).
- ١٧- الغاء قبول الذين يدلون بمعلومات غير صحيحة تخص وظيفتهم (بأنهم غير موظفين ويتبين العكس بعد ذلك)^(١٣)
- ١٨- يكون تقديم ذوي رئيس القسم وعميد الكلية الراغبين بالتقديم الى الدراسات العليا الى كليات اخرى اثناء فترة التكليف
- ١٩- إمكانية تدوير المقاعد الشاغرة لغير المقبولين من المتقدمين المشمولين بأحكام قانوني مؤسسة الشهداء رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٥ ورقم (٢) لسنة ٢٠١٦ باسغال المقاعد الشاغرة على ان يكون القبول وفق الاستحقاق^(١٤)
- ٢٠- ضوابط التقديم والقبول في الدراسات العليا داخل العراق تسري على الطلبة العراقيين وغير العراقيين وان الامتياز الممنوح للطلبة غير العراقيين يكون تقديمهم خارج الخطة اي بدون وجود منافس الا من فئتهم وبذات التخصص وبنفس الجامعة ويكون قبولهم على قناة النفقة الخاصة او (كمنحة دراسية على قناة القبول العام)^(١٥) بالاشارة الى الاعمام المرقم ب ت ٦٥٨٣/٥ في ٢٠١٨/٨/٢٨.



- ٢١- الالتزام بما ورد بالأعمام المرقم ب ت٨٦٥٣/٥ في ٢٩/١٠/٢٠١٧ المتضمن موافقة معالي الوزير بعدم الموافقة على تأجيل طلبة الدراسات العليا المقبولين لهذا العام قبل مباشرتهم ولكن من باشر وحصلت له حالات وطلب التأجيل ضمن التعليمات والقوانين عندها ينظر في حالته حسب الضوابط
- ٢٢- اصدار دليل من قبل الجامعة يتضمن جميع برامج الدراسات العليا الموجودة في الأقسام العلمية يدرج فيه برامج الدراسات العليا متضمنة المناهج الدراسية والساعات الدراسية المطلوبة لكل دراسة وجميع متطلبات الحصول على الشهادة وفق التخصص.

- (١) وفق المادة (٥) من البند أولاً من تعليمات الدراسات العليا رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٠.
- (٢) وفق المادة (٤/البندين سادساً وسابعاً) من تعليمات منح الاجازة الدراسية بالرقم ١٦٥ لسنة ٢٠١١.
- (٣) بحسب مذكرة الدائرة القانونية المرقمة ق/ش/٥٧١٤/١ في ١٦/١٢/٢٠٢٠.
- (٤) استناداً الى الراي القانوني المبلغ بموجب الاعمام المرقم ب ت٧٠٧٢/٥ في ١٣/١٢/٢٠٢٠.
- (٥) وفق قانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩ وتعليمات رقم (١٦٥) لسنة ٢٠١١.
- (٦) وفق القانون رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٨/المادة ٧- البند الثاني عشر (قانون الخدمة الجامعية) والرأي القانوني المرقم ق/١١٣٧٤ /١/٣ في ٢٩/٨/٢٠١٢.
- (٧) استناداً الى مذكرة الدائرة القانونية والادارية/القانونية بالرقم ق /١٣/٨٢٢٠ في ٢٧/٢/٢٠١٣ والمبلغ بموجب الاعمام المرقم ب ت٧٦٤٣/٥ في ٢٧/٥/٢٠١٣.
- (٨) وفقاً لما ورد بالاعمام المرقم ب ت١١٨٨/٥ في ١١/٢/٢٠١٨.
- (٩) اشارة الى الفقرة (٢) من الاعمام المرقم ب ت٥٩٤٣/٥ في ٢٣/٧/٢٠١٨.
- (١٠) اشارة الى الاعمام المرقم ب ت٧٣٢٨/٥ في ١٧/١٢/٢٠٢٠.
- (١١) وفق المادة (الخامسة عشرة) من تعليمات الدراسات العليا ١٩٨٢ النافذة.
- (١٢) اشارة الى الاعمام المرقم ب ت٦٣٩١/٥ في ٢٤/٩/٢٠١٨.
- (١٣) اشارة الى قرار مجلس شولرى الدولة المرقم ٤/١٩/١٣٥٤ في ٢٧/٥/٢٠١٤.
- (١٤) استناداً بالراي القانوني الوارد ضمن مذكرة الدائرة القانونية والإدارية المرقمة ق/٣/٤٧٦٣ في ١٨/٧/٢٠١٨.
- (١٥) اشارة الى الاعمام المرقم ب ت٤٥٩٧/٥ في ٢٩/٩/٢٠٢٠.

